

أثر ولاية العهد على الحكم في العصر العباسي (132-656هـ/750-1258م)

م. د. احمد شهاب احمد كسار⁽¹⁾ أ. م. د. غازي فيصل صالح نياي⁽²⁾
جامعة الأنبار/ كلية التربية الأساسية - حديثة⁽¹⁾ المديرية العامة لتربية محافظة الأنبار⁽²⁾
ahmad.shahab@uoanbar.edu.iq ghazifaisal67@gmail.com

تاريخ استلام البحث 2024/9/18 تاريخ قبول النشر 2024/10/15 تاريخ النشر 2024/12/22

المخلص:

تعد ولاية العهد من الوظائف الهامة التي استحدثت في النظام السياسي للدولة العربية الإسلامية، وكان لولي العهد دور كبير من خلال النهوض بأعباء الوظيفة التي شغلها، والمهام التي تناط به. وهناك أسباب أدت إلى ظهورها؛ ولعل أبرزها توسع رقعة الدولة؛ ومن ثم تلافي وقوع الخلاف والنزاع على السلطة بعد وفاة الخليفة. وقد تعددت صور وصيغ ولاية العهد؛ تماشياً مع الأحوال السياسية التي كانت تمر بها الدولة من جهة، وتوجهات ورؤى الخلفاء ووجهة نظرهم وفلسفتهم في الحكم من جهة أخرى. وشهد العصر العباسي في بعض الأوقات تعيين ثلاثة ولاة للعهد في آن واحد، سواء كان بنظام الوراثة المباشرة أو الغير مباشرة. وتصدر مراسيم خاصة عند التولية، وعند العزل أيضاً. وحرص الخلفاء على أخذ البيعة من الأمصار لولي العهد؛ بغية إضفاء الشرعية على ولايته. وفي العصرين الثاني والأخير للخلافة العباسية كان للعناصر الأجنبية المتمثلة بالترك والبويهيين والسلاجقة والتي هيمنت على مؤسسة الخلافة دور كبير في اختيار ولي العهد؛ بما يحقق رغباتهم ونزعاتهم؛ فزاد ذلك من ضعف الدولة، وإنكاء العداوة والبغضاء بين ولاة العهد.

الكلمات المفتاحية: ولاية العهد، الخليفة، العصر العباسي، تعيين.

The impact of the crown prince on governance in the Abbasid era (132-656 H/ 750-1258 AD)

Dr. Ahmad shahab ahmad kasar⁽¹⁾

Assist Prof. Dr Ghazi Faisal Saleh Diab⁽²⁾

University of Anbar- Basic Education - Haditha

Directorate of Education, Anbar Governorate

Abstract:

The crown prince is one of the important positions that were created in the political system of the Arab Islamic state, and the crown prince played a major role in carrying out the burdens of the position he held and the tasks assigned to him. There are reasons that led to its emergence; perhaps the most prominent of which is the expansion of the state; and thus avoiding the occurrence of disagreement and conflict over power after the death of the caliph. The forms and formulas of the crown prince varied; in line with the political conditions that the state was going through on the one hand, and the orientations, visions, point of view and philosophy of governance of the caliphs on the other hand. The Abbasid era witnessed at times the appointment of three crown princes at the same time, whether by direct or indirect inheritance. Special decrees were issued upon appointment, and upon dismissal as well. The caliphs were keen to obtain the pledge of allegiance from the provinces for the crown prince; in order to give legitimacy to his rule. In the second and last eras of the Abbasid Caliphate, foreign elements represented by the Turks, Buyids and Seljuks, which dominated the institution of the caliphate, played a major role in choosing the crown prince; In order to achieve their desires and tendencies, this increased the weakness of the state and fueled enmity and hatred between the crown princes.

Keywords: Crown Prince, Caliph, Abbasid era, appointment.

المقدمة

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بمبادئ وتشريعات ارتقت بالإنسان المسلم؛ ليتولى الصدارة والخلافة في الأرض؛ ولم يعهد الرسول ﷺ بنص صريح لمن سيليه في إدارة الدولة العربية الإسلامية، إنما ترك الأمر شورى للمسلمين؛ كي يختاروا الرجل الأصح من بينهم، ومن منطلق هذه المبادئ والتشريعات، عندما توفي الرسول ﷺ؛ اختاروا أبا بكر الصديق ﷺ؛ وعندما أحس أبو بكر

بدنو أجله شاور الصحابة رضي الله عنهم في استخلاف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من بعده، فوافقوا على ذلك، وعندما طعن عمر جعل الأمر شورى بين ستة من المهاجرين؛ ليختاروا خليفة للمسلمين؛ فاختروا عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولم يستخلف عثمان، إنما ترك الأمر شورى للمسلمين، وكذلك فعل علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ ولكن شهد العصر الأموي ظهور نظام ولاية العهد، إذ استحدثه الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، بأخذ البيعة لابنه يزيد من بعده؛ بسبب الأوضاع السياسية والاجتماعية التي كانت تمر بها الدولة، وتوسع رقعتها الجغرافية؛ فصار نظام الحكم وراثيا، وتتنوع صيغ ولاية العهد، ثم تطورت وتعددت أكثر في العصر العباسي. ونظرا لأهمية نظام ولاية العهد في المنظومة السياسية للدولة العربية، والحضارة الإسلامية، وما تمخض عنه من نتائج إيجابية وسلبية؛ تم اختيار موضوع هذا البحث الموسوم: "أثر ولاية العهد على الحكم في العصر العباسي (132-656هـ/750-1258م)؛ بغية الكشف عن صورها، وصيغها، وأسبابها، وما رافقها من تطورات وحوادث وتداعيات.

تم تقسيم البحث على خمسة مباحث، تناول المبحث الأول: نظام الحكم عند الخلفاء الراشدين (11-41هـ/632-661م)، وولاية العهد في العصر الأموي (41-132هـ/661-750م). وتطرق المبحث الثاني: إلى ولاية العهد في العصر العباسي الأول (132-247هـ/749-861م). ووضح المبحث الثالث: ولاية العهد في العصر العباسي الثاني (347-334هـ/861-946م). وخصص المبحث الرابع: لدراسة ولاية العهد في العصر العباسي الأخير (334-656هـ/945-1258م). وأشار المبحث الخامس: إلى مراسيم البيعة لولاة العهد، وموقف العلماء من ولاية العهد.

اعتمد البحث على المصادر الأولية، ولا سيما كتب التاريخ العام، والتراجم، وعلى بعض المراجع الحديثة، والمعاجم اللغوية والبلدانية. وتضمن البحث خاتمة، وثبت بالمصادر والمراجع التي أسهمت في كتابته.

وقبل البدء بالحديث عن موضوع ولاية العهد، سنقوم بتوضيح معنى الولاية والعهد لغة واصطلاحا. الولاية في اللغة: اشتقت كلمة واية من الفعل الثلاثي ولي، فيقال ولي الشيء بمعنى ملك أمره، وقام به، وأولاه الأمر إيلاء بمعنى جعله واليا عليه، وأوصاه به، وأورثه إياه، والولي هو الحافظ والناصر، فالله سبحانه هو المتولي لأمر العالم والخلائق كلها والقائم بها⁽¹⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين﴾⁽²⁾، ويفسر الطبري⁽³⁾ معنى الأولياء في قوله تعالى: ﴿ألا إن

أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون»⁽⁴⁾، بأنهم أنصار الله، وهم خلص المؤمنين؛ وذلك لقربهم من الله ﷻ؛ بطاعته واجتناب معصيته، وسمي الولي ولياً؛ من موالاته الطاعات، أي متابعته لها. كما تعني كلمة الولي الولد، إذ جاء في التنزيل على لسان زكريا عليه السلام: ﴿فهب لي من لدنك ولياً﴾⁽⁵⁾، أي ولد يرثه ويعينه⁽⁶⁾. وقد تناول القرآن الكريم موضوع الولاية في العديد من الآيات، إذ وردت كلمة الولاية ومشتقاتها في القرآن في تسعين موضعاً، أربعة وخمسون منها في جانب أولياء الله، وحملت معاني مثل الناصر والحافظ والملك والقريب والنصير، وستة وثلاثون في جانب أولياء الشيطان⁽⁷⁾. الولاية في الاصطلاح: تدل على السلطان والإمارة التي يتولى من خلالها الإمام مصالح المسلمين؛ لأنه المتكفل بإدارة الدولة، ومتابعة أمور الرعية⁽⁸⁾؛ وبذلك تحولت دلالة الولاية عن المعنى القرآني إلى معان خاصة بشروط معينة، وأصبحت مقصوره على عدد قليل من المسلمين، تنتقل إليهم بطريقة الوراثة في النسب، أو القرابة من النبي ﷺ⁽⁹⁾؛ وهذا يدعونا إلى القول بأن ولاية العهد هي المنصب الثاني بعد الخلافة، من حيث الأهمية والمسؤولية.

العهد في اللغة: اشتقت كلمة العهد من الفعل الثلاثي عهد، بمعنى أوصى، فيقال: عهد إليه بمعنى أوصاه، وشرط عليه، فالعهد هو الوصية⁽¹⁰⁾، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً﴾⁽¹¹⁾. والعهد هو الموثق واليمين يحلف بها الرجل؛ يستوثق بهما لمن يعاهده على أمر ما، ومنها أخذ عليه عهد الله وميثاقه⁽¹²⁾، ويشمل العهد هنا كل ما عوهد الله عليه، وكل ما بين العباد من موثيق. وتحمل كلمة العهد أيضاً معنى الوفاء ورعاية الحق والمودة، كما جاء في قوله تعالى: ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً﴾⁽¹³⁾. والمعاهد هو المبايع والمحالف، وقد سمي الذمي معاهداً؛ لأنه بايع على إقراره على ما هو عليه، ودفع الجزية⁽¹⁴⁾.

العهد في الاصطلاح: يحمل معنى الوصية، ومصطلح ولي العهد، يطلق على الوصي، أو الوارث للملك⁽¹⁵⁾؛ لأنه ولي الميثاق الذي يؤخذ على من بايع الخليفة، وبالتالي فقد استخدم مصطلح ولي العهد ليدل على الشخص الذي يخلف الحاكم ويرث ملكه، أو ينوب عنه بعد وفاته في إدارة شؤون الدولة؛ وذلك لأنه ولي الميثاق الذي عوهد عليه من المبايعين له بهذا الأمر.

المبحث الأول: نظام الحكم عند الخلفاء الراشدين وولاية العهد في العصر الأموي

أولاً: نظام الحكم عند الخلفاء الراشدين (11-41هـ/632-661م)

لم يعهد الرسول ﷺ بولاية أمر المسلمين لأحد من بعده عند وفاته سنة (11هـ/632م)، إنما ترك أمر اختيار الخليفة من بعده للصحابة ﷺ، فبويع أبا بكر الصديق ﷺ في اليوم الذي توفي فيه الرسول ﷺ⁽¹⁶⁾، ولم تكن بيعته في بادئ الأمر شيئاً سهلاً ومتفقاً عليه؛ إذ اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة؛ لاختيار من يلي أمر المسلمين، وعندما وصل الخبر إلى المهاجرين؛ انطلق بعض الصحابة ومنهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح ﷺ إلى الأنصار المجتمعين في السقيفة، وكثر النقاش بين الأنصار أنفسهم من جهة، وبينهم وبين المهاجرين من جهة أخرى، في قضية ولاية أمر المسلمين، إلى أن تقدم أبو بكر الصديق، وأثنى على الأنصار، وتحدث عن مناقبهم في الاسلام، واحتواء للفتنة والفرقة، خير المسلمين الموجودين في السقيفة بين عمر بن الخطاب، أو أبي عبيدة بن الجراح، فرفض عمر بن الخطاب ذلك، وأخذ بيد أبي بكر وقال سنبايع من رضي به الرسول ﷺ لإمامة المسلمين في الصلاة، فبايعه من في السقيفة⁽¹⁷⁾. وعندما اشتد المرض بأبي بكر الصديق ﷺ شاور عبد الرحمن بن عوف ﷺ في تولية عمر بن الخطاب ﷺ أمر المسلمين من بعده، فأثنى عليه مع تحفظه على غلظه؛ فبرر الصديق ذلك، ثم استشار عثمان بن عفان ﷺ في الموضوع نفسه، فأثنى عليه، ثم شاور صحابة آخرين فأثنوا عليه خيراً؛ فتشجع الخليفة أبو بكر الصديق ﷺ لقرار تولية عمر، وعندها أملى على عثمان بن عفان كتاباً أوصى فيه بالولاية لعمر بن الخطاب⁽¹⁸⁾.

بوفاة الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ تم تولية أمر المسلمين لعمر بن الخطاب ﷺ، بنص استخلاف أبي بكر له، فاستوت الخلافة له سنة (13هـ/634م)⁽¹⁹⁾، وانتهت سنة (23هـ/644م)؛ عندما طعنه أبو لؤلؤة المجوسي، وعندما شعر بدنو أجله جعل أمر ولاية المسلمين من بعده في ستة من الصحابة ﷺ وهم: علي بن أبي طالب، عثمان بن عفان، طلحة بن عبيد الله، الزبير بن العوام، سعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، فتمت الخلافة لعثمان بن عفان، بعدما استقر أمر الشورى عليه، فتولى الخلافة مع بداية سنة (24هـ/645م)⁽²⁰⁾، وقتل سنة (35هـ/656م) في داره بعد حصارها؛ على أثر الفتنة⁽²¹⁾، ولم يعهد بالخلافة لأحد من بعده؛ فتوجه المسلمون إلى علي بن

أبي طالب ﷺ؛ قاصدين توليته أمر المسلمين، فرفض في بادئ الأمر، لكنه قبل؛ حرصا على لم شمل المسلمين، فبايعوه بالخلافة سنة (35هـ/656م)⁽²²⁾، واغتيل سنة (40هـ/661م)، ولم يعهد لأحد من بعده بالخلافة؛ على الرغم من أن بعض المسلمين أشاروا عليه بتعيين من يلي الخلافة من بعده، غير أنه لم يقبل، وتركها شورى من بعده، فانتخب المسلمون الحسن بن علي ﷺ، خليفة لهم، ولم يلبث بالحكم سوى بضعة أشهر؛ إذ تنازل عن الخلافة سنة (41هـ/661م) لمعاوية بن أبي سفيان ﷺ؛ حقنا لدماء المسلمين⁽²³⁾، فكان تنازل الحسن ﷺ مصداقا لقول النبي ﷺ: "إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"⁽²⁴⁾.

ثانيا: ولاية العهد في العصر الأموي (41-132هـ / 661-750م)

ظهر نظام وراثته الملك داخل الأسرة الواحدة في التاريخ الإسلامي على يد الخليفة معاوية بن أبي سفيان ﷺ إذ أخذ البيعة لابنه يزيد من بعده⁽²⁵⁾، ومن ثم سار الخلفاء على هذا النهج إذ أصبح الخليفة يعهد لمن يرغب في أن يتولى الحكم من بعده، سواء من أبنائه أو أقربائه، على أن يتسلم الرجل المستخلف مقاليد الحكم بمبايعته بالخلافة، بعد وفاة الخليفة.

سعى الأمويون لتحقيق عدة أهداف من خلال استحداثهم نظام ولاية العهد، فكان معاوية بن أبي سفيان ﷺ يرى في أخذه البيعة لابنه يزيد في سنة (56هـ/676م)؛ أنه جدير بالقيادة والملك، ومانعا من اضطراب أمر المسلمين وافتراقهم، وسيرعى مصالحهم، بعد وفاته⁽²⁶⁾، لا سيما وأنه شاهد ما حدث بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان ﷺ، إذ لم يكن له وليا للعهد؛ فحصلت نزاعات وخلافات بين المسلمين على الخلافة، وفي هذا يقول الخليفة معاوية: "إني أرحب أن أدع أمة محمد بعدي كالضأن لا راعي لها"⁽²⁷⁾. وهذا ما عبر عنه ابن خلدون⁽²⁸⁾ بأن الخليفة معاوية بايع لابنه؛ حفاظا على وحدة الأمة وائتلاف شملها، وصلاح حالها، وأنه لو بويع لغيره لاضطرب أمر المسلمين، كما أن الأمويين الذين يشكلون أقوى أسر قريش لا يقبلون أن يخرج الملك منهم؛ لذلك وافقوا على استخلاف يزيد حفاظا على ملكهم. إن المتتبع للأحداث بإمكانه أن يعلل ما قام به الخليفة معاوية ﷺ إلى أن نظام الشورى لم يستطع أن يحافظ على عملية انتقال السلطة بطريقة سلمية؛ لذلك سعى إلى إيجاد نظام جديد يضمن من خلاله عملية نقل سلمية للسلطة، ويستطيع من خلالها أن يحافظ على استقرار نظام الحكم من ناحية، وعلى وحدة الأمة من ناحية أخرى.

وقد شكلت قضية الحفاظ على الملك في بني أمية، دافعا أساسيا وراء استمرار الأمويين في تنوع نظام ولاية العهد خلال حكم مروانيين، وفي هذا يقول الخليفة سليمان بن عبد الملك (96-99هـ/715-717م) في كتاب عهده: " بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من عبد الله سليمان أمير المؤمنين لعمر بن عبد العزيز، إني قد وليتك الخلافة من بعدي، ومن بعدك يزيد بن عبد الملك، فاسمعوا وأطيعوا، واتقوا الله، ولا تختلفوا فيطمع فيكم"⁽²⁹⁾. كما سعى المروانيون من خلال نظام ولاية العهد إلى إبقاء الخلافة في أولاد مروان بن الحكم، وفي أحفاده أبناء عبد الملك بن مروان؛ وذلك ليحافظوا على وحدة الأسرة المروانية، واستمرارية ملكها، لا سيما بعد ما حل بالسفليانيين الذين انتهت خلافتهم بموت الخليفة معاوية الثاني سنة (64هـ/684م)، وأوشك الحكم الأموي على الانهيار؛ لأن الخليفة معاوية الثاني لم يرشح أحدا من أهل بيته للخلافة⁽³⁰⁾؛ لذلك عمل المروانيون على الحفاظ على سلطانهم، حتى تبقى الخلافة فيهم، ولا تنتقل إلى أسرة أخرى من الأمويين، أو غيرهم من القرشيين، وأيدهم في ذلك أهل الشام؛ كي لا تسقط دولتهم، ولا تتعطل منافعهم، ولا تنقطع فوائدهم، ولا تضعف سيادتهم⁽³¹⁾. وإذا كان الخليفة معاوية بن أبي سفيان أول من جاء بنظام ولاية العهد، فإنه أيضا أول من استند على الفكر الجبري؛ لمواجهة خصومه الذين عارضوا استخلاف يزيد، إذ يقول: " وإن أمر يزيد قضاء من القضاء وليس للعباد الخيرة من أمرهم"⁽³²⁾. إن نظام الوراثة الذي ابتدعه الخليفة معاوية بن أبي سفيان ﷺ لم يمنع من حدوث فتن واضطرابات، فقد أحدثت مشكلة ولاية العهد في نهاية العصر الأموي تحديدا انقساما في الأسرة الأموية، وكانت هذه المشكلة أحد العوامل التي أدت إلى سقوط حكمهم⁽³³⁾.

المبحث الثاني: ولاية العهد في العصر العباسي الأول (132-247هـ /749-861م)

قتل آخر خلفاء بني أمية مروان بن محمد في مصر سنة (132هـ/749م)؛ وبذلك تم تثبيت أركان الحكم العباسي، وتقلد أبو العباس السفاح الخلافة بصورة فعلية⁽³⁴⁾، وعندما أحس السفاح بقرب ساعة وفاته أخذ البيعة لأخيه المنصور بولاية العهد، ومن بعده ابن أخيه عيسى بن موسى⁽³⁵⁾، وتوفي السفاح سنة (136هـ/753م)، فتقلد الخلافة أبو جعفر المنصور، وفي سنة (147هـ/762م) قام الخليفة أبو جعفر المنصور بخلع ابن أخيه عيسى بن موسى عن ولاية العهد، وتولية ابنه المهدي بدلا عنه، ومن بعده عيسى بن موسى⁽³⁶⁾، ثم عزم المنصور قبل وفاته على عقد ولاية العهد من بعد

المهدي لابنه الثاني صالح، ولكن المهدي أثناه عن عزمه؛ كي لا تحدث قطيعة بينه وبين أخيه صالح؛ إذ كان المهدي يرغب بتوريث الملك لولده، وليس لأخيه⁽³⁷⁾، وهذا يشير إلى تأصيل فكرة الوراثة المباشرة في نفس المهدي. وفي سنة (158هـ/774م)، توفي المنصور؛ فبويع لابنه المهدي بالخلافة، ومن بعده لعيسى بن موسى⁽³⁸⁾. وفي سنة (160هـ/776م) خلع الخليفة المهدي عيسى بن موسى من ولاية العهد، وعين ابنه الهادي بدلا عنه، بعد أن استخدم أسلوب التهيب والترغيب مع عيسى؛ فنزل عند رأي الخليفة المهدي بخلع نفسه من ولاية العهد، وبايع الهادي⁽³⁹⁾. وفي سنة (166هـ/782م) عهد الخليفة المهدي بولاية العهد لابنه هارون بعد أخيه موسى الهادي، وسماه الرشيد⁽⁴⁰⁾، وفي سنة (169هـ/785م) عزم الخليفة المهدي على خلع ولي العهد الأول ابنه موسى الهادي، وعقد الولاية لولي العهد الثاني الرشيد من بعده⁽⁴¹⁾، غير أن المنية عاجلته، إذ توفي في السنة نفسها، فنعاه الرشيد بالأمصار، وأخذ البيعة بالخلافة لأخيه الهادي، ولنفسه بولاية العهد من بعده⁽⁴²⁾. وعزم الخليفة الهادي سنة (170هـ/786م) على خلع الرشيد، وعقد الولاية لابنه جعفر، وأيده بعض رجال الدولة، وكاد الرشيد أن يخلع نفسه؛ إرضاء لأخيه الخليفة، ولكن بتأثير من حوله رفض⁽⁴³⁾. مات الخليفة الهادي سنة (170هـ/786م)؛ فبويع للرشيد بالخلافة في الليلة التي مات فيها الهادي⁽⁴⁴⁾، وفي سنة (175هـ/791م) عقد الخليفة الرشيد البيعة بولاية العهد لابنه محمد، ولقبه الأمين، وكان يبلغ من العمر خمس سنوات⁽⁴⁵⁾، ونستشف من ذلك؛ حرص الرشيد على أن يكون الملك في ولده، ولا يخرج إلى غيره من رجال الأسرة العباسية. وفي سنة (182هـ/798م) عقد الرشيد البيعة بولاية العهد الثانية لابنه عبد الله، ولقبه المأمون⁽⁴⁶⁾، ومن ثم عقد الرشيد في سنة (186هـ/802م) البيعة بولاية العهد الثالثة لابنه القاسم بعد أخيه المأمون، ولقبه المؤتمن، وترك أمر ولاية عهد المؤتمن بيد أخيه المأمون، إن شاء بايعه بولاية العهد من بعده، وإن شاء خلعه، وعين بدلا عنه أحد إخوته أو ولده، فلما استخلف المأمون في سنة (198هـ/814م) خلعه، وكتب بخلعه إلى الولاة، وأمرهم بترك الدعاء له في الخطبة⁽⁴⁷⁾.

مات الخليفة الرشيد سنة (193هـ/809م)؛ وتولى الأمين الخلافة، وبعد سنة من خلافته عهد بولاية العهد لابنه موسى، وأمر بالدعاء له على المنابر، ولقبه بالناطق بالحق، وكان ذلك بتدبير من بعض كبار رجال الدولة⁽⁴⁸⁾، بالحيد عن بيعة أخويه المأمون والمؤتمن. وتأزمت الأوضاع السياسية

بين أبناء الرشيد، وأسفرت عن صراع دموي على السلطة، ودعي للمأمون بالخلافة سنة (196هـ/812م)، وأصبح يخاطب بلقب أمير المؤمنين، وتوجت قواته إلى بغداد، فحاصرتها سنة (197هـ/813م)، وحقت انتصارات عسكرية وسياسية لصالحه، وفي سنة (198هـ/814م) قتل الخليفة الأمين⁽⁴⁹⁾؛ فتسلم المأمون الخلافة، وأمر بخلع أخيه المؤتمن من ولاية العهد⁽⁵⁰⁾.

وفي سنة (201هـ/817م) بايع الخليفة المأمون بولاية العهد لعلي بن موسى الرضا⁽⁵¹⁾؛ فاستنفر أهل بغداد وبنو العباس وخلعوا المأمون، وبايعوا إبراهيم بن المهدي بالخلافة، ولقبوه المبارك⁽⁵²⁾. وعندما توفي علي بن موسى الرضا عليه السلام سنة (203هـ/817م)؛ خلع أهل بغداد المبارك من الخلافة، وبايعوا المأمون، وفي السنة التالية عدل الخليفة المأمون عن تغيير الزي، فترك الخضرة، وأعاد لبس السواد⁽⁵³⁾، ومرض الخليفة المأمون سنة (218هـ/833م)، فأوصى بالخلافة لأخيه المعتصم بالله، وكتب كتابا بذلك، وعندما توفي حاول الجند المبايع لابنه العباس؛ لكنه أبى أن يتقدم على عمه المعتصم، ووبخهم على صنيعهم، فبويع المعتصم بالخلافة؛ وعهد لابنه الواثق بولاية العهد من بعده⁽⁵⁴⁾. وبموت الخليفة المعتصم سنة (227هـ/842م)؛ تولى ابنه الواثق الخلافة، فمات الواثق في سنة (232هـ/847م)، ولم يعهد لأحد من بعده بولاية العهد⁽⁵⁵⁾، إنما تركها شورى بين المسلمين؛ كي لا يتحمل وزر اختيار من يخلفه. وتعد مدة خلافته انتقالية بين عهدين، عهد هيبة الخلافة، وعهد تسلط الأتراك⁽⁵⁶⁾، وبموته وتولي المتوكل على الله الخلافة بدأ تسلط الأتراك، وزوال هيبة الخلافة، وتراجع مكانتها. بويع المتوكل سنة (232هـ/847م)، ولم تكن المبايعه بعهد مسبق من خليفة؛ ولذلك أراد المتنفذون من رجال الخليفة الواثق تعيين ابنه محمد؛ لكن لصغر سنه لم يصلح؛ فبايعوا المتوكل⁽⁵⁷⁾، ويعد تعيينه أول تدخل فعلي للتحكم في الخلافة، فالمتمعن في سير بعض الخلفاء من قبله يرى تدخل رجال الدولة في الكثير من الأمور، ومنها تعيين الخليفة، من خلال مواجهة الصعاب التي كانت تواجه ولاة العهد، وتذليلها لهم للوصول إلى الخلافة؛ بغية تحقيق بعض المكاسب المعنوية أو المادية من الخليفة الجديد، لكن دون التدخل المباشر في اختياره.

وفي سنة (235هـ/850م) بايع الخليفة المتوكل لأبنائه الثلاثة محمد والزيبر وإبراهيم بولاية العهد، ولقبهم المنتصر بالله والمعتز بالله والمؤيد بالله⁽⁵⁸⁾، وقتل المتوكل سنة (247هـ/861م)؛ بسبب التآمر بين ابنه المنتصر وبين بعض القادة الأتراك⁽⁵⁹⁾. وهكذا تسببت مشكلة ولاية العهد في قتل

الخلفاء، إذ قتل الأمين ثم المتوكل، واستغلت التيارات المتنافسة هذه المشكلة لصالحها، إذ قام كل حزب بدعم مرشحه لولاية العهد؛ مما أسهم في ضعف الدولة، ومن ثم تقسيمها إلى دويلات مستقلة.

المبحث الثالث: ولاية العهد في العصر العباسي الثاني (247-334هـ/861-946م)

غاب الاعتبار عن أذهان الخلفاء في العصر العباسي الثاني الاتعاظ بمن عثر قبلهم في قضية ولاية العهد، فساروا على الخطى نفسها، وبدأت كأنها سياسة وضعت في دستور الخلافة العباسية، ولا يمكن تغييرها أو تعديلها، وفي هذا المجال نقل لنا الجاحظ⁽⁶⁰⁾ وصية الفلاسفة للملك الذي يريد طولاً في مدة حكمه: "أن يجعل ولي عهده من ترضاه وتختاره رعاياه لا من تهواه نفسه".

لقد سارت تولية العهد لإخوان الخلفاء وفق رغبتين، رغبة الخلفاء بتولية إخوانهم؛ في حال عدم وجود أبناء لهم يصلحون لتقلد الخلافة؛ لأن الأقرب لهم بعد الأبناء هم الإخوة، مع عدم النظر والتفكير بتولية العهد للأقرباء من الدرجة الثانية؛ وذلك مرجعه إلى قوة الخليفة الذي يستطيع تولية أخيه، ورغبة الأتراك الذين يطمحون من خلال تولية العهد لإخوان الخلفاء؛ تحقيق السيطرة والمنفعة من خلال تولية الخلفاء الجدد؛ وتحقيق مكاسب جديدة، واستعادة قوتهم التي فقدوها في أثناء حكم الخلفاء الأقوياء.

بعد قتل الخليفة المتوكل؛ بويع لابنه المنتصر بالخلافة سنة (247هـ/861م)، وكان عمره آنذاك خمسة وعشرون سنة، وكان والده قد عهد إليه بولاية العهد من بعده سنة (235هـ/850م)، ولأخويه المعتز بالله والمؤيد بالله كما أسلفنا، فخلع المنتصر أخويه المعتز والمؤيد من ولاية العهد في سنة (248هـ/862م)؛ بالضغط عليه من الأتراك المتنفذين في بلاط الدولة، على أن يبايع لابنه عبد الوهاب⁽⁶¹⁾؛ بسبب خوف الأتراك من وولي العهد المعتز والمؤيد الانتقام ممن دبر عملية قتل والدهما، إذا ولي الخلافة أحدهما⁽⁶²⁾، وبذلك يكون الأتراك قد نجحوا في خلع ولي العهد بشكل رسمي، وبقرار خلافي دون أن تظهر معالم واضحة تثبت تدخلهم في خلعهما. وبعد موت المنتصر سنة (248هـ/862م)، لم يول الأتراك ولي العهد عبد الوهاب؛ ولا أحداً من أعمامه؛ خوفاً من الانتقام منهم؛ لقتلهم المتوكل؛ إنما اختاروا المستعين بن محمد بن المعتصم، وقلده الخلافة⁽⁶³⁾، وهذا يشير إلى أن البيعة بولاية العهد لا قيمة عملية لها عند الأتراك؛ إذا تعارضت مع مصالحهم الشخصية.

كان الخليفة المستعين ضعيفا مترددا في اتخاذ القرارات؛ فأجبره الأتراك على خلع نفسه، والتنازل عن الخلافة للمعتز بن المتوكل سنة (252هـ/866م)، وفي السنة ذاتها خلع المعتز أخاه المؤيد بالله من ولاية العهد بعده؛ خوفا من التآمر ضده⁽⁶⁴⁾، ثم خلع الأتراك المعتز وقتلوه؛ لعدم قدرته على صرف رواتب الجند؛ بسبب إفلاس خزينة الدولة، واستخلف المهدي بن الواثق سنة (255هـ/869م)، وعلى الرغم تدينه وصلاحه، إلا أن قاضيه وحاجبه ووزيره كانوا يظلمون الناس؛ فكان ذلك سببا؛ لوقوف الأمراء ضده والتآمر عليه وخلعه ثم قتله⁽⁶⁵⁾، فبويع المعتمد على الله بن المتوكل سنة (256هـ/870م) بالخلافة، وفي سنة (261هـ/875م) بايع المعتمد بولاية العهد لابنه المفوض إلى الله جعفر، ثم من بعده لأخيه الموفق طلحة بن المتوكل، وعقد لكل واحد منهما لواءين: أبيض، وأسود، وأوصى إن مات، ولم يكن المفوض قد بلغ؛ يقدم عليه الموفق، وكتب العهد وأرسله إلى مكة المكرمة؛ ليعلق في الكعبة المشرفة، وفي مطلع سنة (278هـ/891م) توفي الموفق طلحة؛ فاجتمع رأي الأمراء على البيعة بولاية العهد لابنه المعتضد بالله بن الموفق طلحة، بعد المفوض، فوافق الخليفة المعتمد، وخطب له يوم الجمعة بعد الخليفة المعتمد، والمفوض⁽⁶⁶⁾. ونستشف مما سبق المكانة السامية التي حظي بها الموفق طلحة عند القادة والأمراء؛ للخدمات الجليلة التي قدمها للدولة في المجالات العسكرية والادارية، كما يتضح مدى تأثير الأمراء في رسم السياسة العامة للدولة.

وفي مطلع سنة (279هـ/892م) خلع المفوض من ولاية العهد، وبويع بدلا عنه المعتضد بالله بن الموفق طلحة بن المتوكل، وأمر المعتضد بإرسال الكتب الى البلدان، وخطب له يوم الجمعة بولاية العهد، وتمتع بكافة الصلاحيات من الأمر والنهي والتولية والعزل⁽⁶⁷⁾، وفي شهر رجب من السنة ذاتها توفي المعتمد؛ فبويع المعتضد سنة (279هـ/892م) بالخلافة، ولم يعهد لأحد بولاية العهد، فلما توفي بويع بالخلافة ابنه المكتفي بالله بن المعتضد في سنة (289هـ/902م)⁽⁶⁸⁾. وعندما مرض المكتفي في آخر أيامه أحضر القضاة ورجال الحاشية وأشهدهم بأنه عهد بالخلافة من بعده لأخيه المقتدر بالله بن المعتضد، فتوفي بعد ثلاثة أيام؛ وبويع للمقتدر بالخلافة سنة (295هـ/908م)، وكان يبلغ من العمر ثلاث عشرة سنة، ولم يتول الخلافة قبله من هو أصغر منه⁽⁶⁹⁾، ويبدو أن صغر عمره كان عائقا أمام استمراره في الحكم؛ إذ أجمع رأي بعض القضاة والقادة والوزراء على خلعه في سنة (296هـ/909م)، وتنصيب عبد الله بن المعتز بن المتوكل بدلا عنه، فأجابهم عبد الله مع

التحفظ على طريقة التولية، بأن تكون سلمية⁽⁷⁰⁾، ولكن بوغت الخليفة المقتدر بعملية اغتيال فاشلة، راح ضحيتها وزيره علي بن الحسن، وكانت نية الوزير ابن الحسن بعد الإجماع على خلع الخليفة المقتدر، أن يتراجع عن ذلك؛ فهجم عليه بعض قادة الجيش وقتلوه، وتوجهوا نحو الخليفة، ولكنه ولى هاربا، وبعد ذلك ببيع لعبد الله بن المعتز بالخلافة، فأصدر أمرا للخليفة المخلوع بترك دار الخلافة؛ فأغضب ذلك مؤيديه، وهجموا على دار الخليفة الجديد، فهرب من حوله؛ فتوجه نحو سامراء⁽⁷¹⁾؛ لتدعيم موقفه، ولكنه أحس بخذلان أتباعه؛ فتخفى قبل وصوله سامراء؛ وقبض عليه وتم قتله، وجددت البيعة بالخلافة للمقتدر⁽⁷²⁾. واستمر المقتدر في الحكم إلى أن خلع في سنة (317هـ/959م)، وبويع لأخيه محمد بن المعتضد الملقب بالقاهر بالله، بيد أنه لم تدم خلافته سوى يومين؛ إذ أعيد المقتدر للخلافة، وأحضر القاهر إلى أخيه الخليفة المقتدر، بعد قتل من كان حوله من القادة، فأداناه منه وأجلسه، وكان الخليفة المقتدر يعرف أن كل ما حدث؛ بسبب بعض قادة الجيش، ولا سيما الأتراك؛ فأمن أخيه على نفسه، وأرسلت الكتب إلى جميع الأمصار بخلافة المقتدر⁽⁷³⁾، واستمر في الحكم إلى أن قتل سنة (320هـ/962م)، في الحرب التي دارت بينه وبين خادمه مؤنس المظفر، ولم يعهد لأحد من بعده، فاستخلف القاهر بن المعتضد سنة (320هـ/932م)، وتآمر عليه الوزير ابن مقله مع الأتراك، فقبضوا عليه وسلموه وعزلوه، فكان أول خليفة يسلم⁽⁷⁴⁾، وبايعوا الراضي بالله بن المقتدر سنة (322هـ/934م) بالخلافة، وبعد وفاته بويع أخاه المتقي لله بن المقتدر في سنة (329هـ/941م)، ثم خلعه الأتراك وسلموه، وعينوا بدلا عنه المستكفي بالله بن المكتفي سنة (333هـ/945م)، وعندما دخل معز الدولة البويهى بغداد في سنة (334هـ/946م)، خلعه وسلمه، وعين ابن عمه المطيع بن المقتدر بدلا عنه⁽⁷⁵⁾.

المبحث الرابع: ولاية العهد في العصر العباسي الأخير (334-656هـ/945-1258م)

شهد العصر العباسي الأخير تولية عدة خلفاء منهم من تولى الخلافة من دون عهد سابق، ومنهم من تولاه من خلال ولاية العهد، وكان للأمرء المتسلطين والوزراء والحاشية دور كبير في اختيار ولي العهد، أو تعيين الخليفة بصورة مباشرة، وقد أدرك المؤرخ هلال بن المحسن الصابئ (ت448هـ/959م)، الحالة المزرية التي وصلت إليها الخلافة العباسية في هذه المرحلة، وأن أكثر رسوما قد درست؛ بفعل هيمنة العناصر الأجنبية عليها، فجاء تصنيفه لكتاب رسوم دار الخلافة؛

لحفظ ما تبقى من رسومها، وتخليد ما ذهب منها، وأشار إلى ذلك في سبب تصنيفه للكتاب بأن الخلافة من النبوة، ولها جلاله وفخامته، وأحرى أن يتداول ويتناقل أخبارها؛ ليكون تذكره وموعظة للناس، وتبصرة للناشئين، وإلى معرفة ما عظمه الله ﷻ من شأن الدعوة الهاشمية، وأعزه من سلطان الخلافة العباسية⁽⁷⁶⁾.

تقلد الخلافة المطيع بن المقنن سنة (334هـ/946م)؛ عندما خلع الأمير معز الدولة البويهى الخليفة المستكفي، ثم خلع نفسه؛ بسبب سوء حالته الصحية، وتنازل لابنه الطائع لله بن المطيع بالخلافة سنة (363هـ/974م)، ثم قام بهاء الدولة البويهى بخلع الخليفة الطائع، واعتقله، وعين القادر بالله بن المتقي سنة (381هـ/991م) بدلا عنه⁽⁷⁷⁾. وفي سنة (391هـ/1001م) عهد الخليفة القادر بالله لابنه الغالب بالله بولاية العهد، غير أنه توفي سنة (414هـ/1023م)؛ فعهد بعد ذلك لابنه القائم بأمر الله بن القادر، وشهد على ذلك الوزراء والقضاة والأمراء وكبار رجال الدولة، وخطب له على المنابر، ونقش اسمه على السكة، فلما توفي الخليفة القادر ببيع له بالخلافة سنة (422هـ/1031م)⁽⁷⁸⁾. وعهد الخليفة القائم لحفيده المقنن بأمر الله بن ذخيرة الدين بن القائم بولاية العهد، وخطب له على المنابر، ثم تقلد الخلافة سنة (467هـ/1075م)، بعد وفاة جده، وعهد بولاية العهد لابنه المستظهر بالله بن المقنن، ولم يلبث أن ببيع بالخلافة بعد وفاة والده سنة (487هـ/1094م)⁽⁷⁹⁾، وفي سنة (488هـ/1095م) عهد بولاية العهد من بعده لابنه المسترشد بالله بن المستظهر، وضرب اسمه على السكة، واستخلف بعد وفاة والده سنة (512هـ/1118م)، وبعد سنة من تقلده الحكم بايع بولاية العهد لابنه الراشد بالله بن المسترشد، وعندما اغتيل؛ ببيع الراشد بالخلافة سنة (529هـ/1135م)، وتم خلعه؛ لفسقه ومجونه⁽⁸⁰⁾.

ولم يعين الراشد وليا للعهد؛ فاستخلف عمه المقنن لأمر الله بن المستظهر سنة (530هـ/1136م)، وفي سنة (542هـ/1147م) عهد لابنه المستجد بالله بن المقنن بولاية العهد، وببيع له بالخلافة سنة (555هـ/1160م)، بعد موت أبيه⁽⁸¹⁾. ويبدو أن المستجد لم يعهد لأحد، فلما توفي استخلف ابنه المستضيء بالله بن المستجد سنة (566هـ/1171م)، ولم يعين المستضيء وليا للعهد، في بداية حكمه؛ ربما بسبب اختلاف الآراء حول أحقية ولديه بولاية العهد، وهما الناصر، وأبي منصور، وكان المستضيء يتخوف من الناصر، فقام باعتقاله، ومال إلى أبي منصور،

وانقسمت آراء الحاشية، فمنهم من أيد المستضيء، ومنهم من رغب بتولية العهد للناصر، وعلى رأس هؤلاء بنفشاً حظية المستضيء⁽⁸²⁾.

وقد عبر ابن الطقطقي⁽⁸³⁾ بشكل جلي عن الحالة التي وصلت إليها الخلافة العباسية بفعل سيطرة العناصر الأجنبية بقوله: "فانظر منذ عهد المتوكل إلى عهد المقتدي ما جرى على واحد واحد من الخلفاء من القتل والخلع والنهب، بسبب تغير نيات جنده ورعيته. فهذا سمل، وذاك قتل، والآخر عزل. ثم اسرح طرفك في الدولتين البويهية والسلجوقية تر من هذا الباب عجباً".

وعندما مرض المستضيء في الشهر الذي مات فيه، عهد لابنه الناصر لدين الله بن المستضيء، وخطب له على المنابر، ونثر الذهب على الخطباء والمؤذنين والحاضرين؛ ابتهاجاً بهذه المناسبة، وعندما مات المستضيء ببيع الناصر لدين الله بالخلافة سنة (575هـ/1179م)⁽⁸⁴⁾. ونستشف مما تقدم مدى تأثير الجوّاري وتدخلهن في سياسة الدولة، واتخاذ القرار من حيث التعيين والعزل.

وفي سنة (585هـ/1189م) عهد الخليفة الناصر لدين الله لابنه أبي نصر الظاهر بأمر الله بولاية العهد، وخطب له على المنابر، ونقش اسمه على السكة، غير أنه أكرهه على خلع نفسه في سنة (601هـ/1205م)، وعهد إلى ابنه الآخر وهو أبي الحسن، لأنه كان يحبه حباً جماً، أكثر من أخيه الظاهر، بيد أن المنية عاجلته؛ فاضطر الخليفة الناصر إلى إعادة البيعة للظاهر سنة (618هـ/1221م)، واستخلف سنة (622هـ/1225م)، عند وفاة والده⁽⁸⁵⁾. يتضح مما تقدم أن تقلد منصب ولاية العهد صار يخضع لرغبة وهوى الخليفة، وليس للكفاءة التي يتحلى بها المرشح لهذا المنصب؛ فكان ذلك أحد العوامل التي أدت إلى ضعف الدولة العربية الإسلامية، ومن ثم انهيارها.

ولم يعهد الظاهر لأحد، فاستخلف بعد موته ابنه الأكبر المستنصر بالله بن الظاهر سنة (623هـ/1226م)، وعندما توفي استخلف ابنه المستعصم بالله بن المستنصر سنة (640هـ/1242م)⁽⁸⁶⁾، من غير عهد سابق. وكان للخليفة المستنصر أخ يسمى الخفاجي أكفاً وأحزم من المستعصم، وكان الأمراء وكبار رجال الدولة يهابوه، ويخشون سطوته إذا تقلد الخلافة؛ ولذلك استبعدوه، وبايعوا المستعصم؛ لضعف رأيه⁽⁸⁷⁾؛ كي يتسنى لهم استدامة الهيمنة على مؤسسات

الدولة، وهذا ما حصل فعلا؛ وانعكست آثاره سلبا على الدولة، ولا سيما مؤسسة الخلافة، فلم تلبث أن انهارت على يد المغول، باحتلالهم بغداد سنة (656هـ/1258م).

المبحث الخامس: مراسيم البيعة لولاية العهد وموقف العلماء من ولاية العهد

أولا: مراسيم البيعة لولاية العهد

أظهرت مؤسسة الخلافة اهتماما كبيرا بأمر البيعة لولاية العهد؛ وذلك لأنها إقرار من الأمة بشرعيتهم، وأن من يبايع وليا للعهد يعني حصوله على الموافقة ليصبح خليفة، فلا يتعدى الأمر تجديد البيعة له عندما يصبح خليفة⁽⁸⁸⁾، وبعد أن يختار الخليفة وليا لعهد، تقوم دار التشريعات بالتهيؤ ليوم البيعة الذي يحدده الخليفة، إذ يحضر بدار الخلافة كبار رجالات الدولة من أصحاب المناصب الإدارية والعسكرية، وقاضي القضاة وأصحاب الوظائف الدينية، وأمرأ البيت العباسي؛ إذ يعد حضورهم بمثابة شهود على البيعة، فإذا اجتمع الجميع في المجلس، يدخل الخليفة ويعلن اسم ولي العهد⁽⁸⁹⁾. أما طريقة أخذ البيعة، فبعد إعلان اسم ولي العهد الجديد، يبادر الناس إلى مصافحته، أو تقبيل يده، ويكون أمرأ البيت العباسي أول المبايعين⁽⁹⁰⁾. والمتتبع لهذا الأمر يجد أن حكام الأقاليم وولاية المدن بعد أن تأتيم كتب الخليفة بأخذ البيعة لولي عهد، يعقدون مجالس خاصة لهذه الغاية، وتتم تلك المراسيم بحضور رسول الخليفة الذي يحمل مرسوم البيعة⁽⁹¹⁾، ثم تعود الوفود إلى حاضرة الخلافة؛ لتقديم البيعة والتهنئة لولي العهد⁽⁹²⁾. وفي بعض الأحيان توافق البيعة لولي العهد موسم الحج، وتعد هذه فرصة ذات أهمية بالغة حرصت مؤسسة الخلافة على استثمارها؛ إذ يجتمع المسلمون من كل البلدان؛ ولذلك كان من جملة مهام أمير الحج أن يتولى أخذ البيعة ممن حضر الموسم من المسلمين، فإذا وصل الركب إلى مكة المكرمة، يقوم أمير الحج بتسليم مرسوم الخليفة بتولية ولي عهد إلى أميرها، وهما بدورهما يأخذان البيعة ممن حضر الموسم⁽⁹³⁾.

واستكمالاً لمراسيم البيعة لولي العهد، يقوم الخليفة بعقد لواءين أحدهما أسود وهو لواء العهد، والآخر أبيض وهو لواء العمل أو الولاية⁽⁹⁴⁾، وكان الرسم في جلوس ولي العهد في مجلس الخليفة أن يكون على يمين الخليفة، وتهيأ له فرس من خيل دار الخلافة، وتربط في اسطبل الدار على يمين مركوب الخليفة المعروفة بدابة النوبة⁽⁹⁵⁾، وكانت فرس ولي العهد المستجد، تربط قريبا من فرس الخليفة المقتفي⁽⁹⁶⁾. ومنذ اللحظة التي يتم بها الإعلان عن اسم ولي العهد يصبح الدعاء له ملازما

للدعاء للخليفة على المنابر في الجمع والأعياد⁽⁹⁷⁾، وينقش اسمه على السكة، ويكتب إيذانا وإعلاماً بأنه صار ولي العهد الرسمي للخليفة⁽⁹⁸⁾. وكانت صيغة الدعاء لولي العهد بعد الدعاء للخليفة تتضمن الثناء عليه، وسؤال الله ﷻ التثبيت له، والتوفيق في القيام بأعباء المسؤولية⁽⁹⁹⁾. وكما أن تعيين ولي العهد يتم ضمن رسوم متبعه ومعروفة، فإن عزل يجب أن يكون وفق رسوم أيضاً، فلما عزل الخليفة الناصر لدين الله ولده أبي نصر الظاهر بأمر الله، سنة (601هـ/1204م) عن ولاية العهد، اجتمع أرباب الدولة والقضاة والعلماء والفقهاء في دار الوزير نصير الدين بن مهدي العلوي؛ لعرض خطاب ولي العهد إلى الخليفة يسأله إعفائه من منصبه، وبعد أن اطلع الجميع على الخطاب وتحققوا من مضمونه، كتبوا محضراً شهد الجميع بصحته⁽¹⁰⁰⁾، وبعد الإعفاء من منصب ولاية العهد، تصدر أوامر الخليفة بإزالة اسمه من الخطبة، ونقشه عن السكة والطرز والأوراق الرسمية⁽¹⁰¹⁾. يتضح مما سبق أن عزل ولي العهد لا يكون شرعياً، إلا بموافقة الخطية، حتى لو كانت الموافقة شكلية، ويشهد عليها الشهود.

ثانياً: موقف العلماء من ولاية العهد

هناك عدة آراء للفقهاء المسلمين حول ولاية العهد؛ بحسب المذاهب الفقهية ومنها:

يرى علماء السنة أن مسألة الخلافة ظهرت منذ وفاة الرسول ﷺ؛ حتى يتم تسيير أمور المسلمين من خلال راع لهم، وانتقلت الخلافة إلى بني أمية، فاستحدثت الخليفة معاوية بن أبي سفيان ؓ، منصب ولاية العهد بشكل رسمي، وصارت سنة سار عليها جل الخلفاء من بعده، في العصر الأموي، والعصر العباسي، وفي أغلب الأحيان يكون ولي العهد هو الخليفة القادم، وأقرها العلماء والفقهاء وكبار أئمة المذاهب⁽¹⁰²⁾.

أما رأي علماء الشيعة الإمامية⁽¹⁰³⁾ فإنهم يعدونها غير شرعية منذ خلافة معاوية بن أبي سفيان ؓ؛ إذ يرون أنه اغتصب الخلافة، وولاية العهد من بعده من غير رضا الأمة، إذا لم يستخلف بنص من النبي ﷺ، أو خليفة، أو من أهل الحل والعقد⁽¹⁰⁴⁾، وأن ولاية العهد من إمام إلى إمام تعد عهد من الله معهود من واحد إلى واحد⁽¹⁰⁵⁾؛ ولذلك استمر موقف العلويين المعارض للخلافة العباسية؛ امتداداً لموقفهم من الخلافة الأموية؛ لاعتقادهم بأن العباسيين قد سلبوهم حقهم في الخلافة، بحكم قرابتهم للرسول ﷺ، وأنهم أحق بالخلافة من العباسيين⁽¹⁰⁶⁾.

ويرى الخوارج في ولاية العهد نظاما غير شرعيا، ابتداء بالخلافة الأموية، ويرفضون مبدأ التوريث، وولاية العهد، وقد كفروا الخليفة معاوية رضي الله عنه، وقالوا بوجوب الخروج عليه، ودعوا إلى أن تكون الخلافة باختيار المسلمين، بعد النظر في مكانة المرشح للخلافة ونسبه⁽¹⁰⁷⁾.

الخاتمة:

الحمد لله الذي يسر إنجاز هذا البحث الموسوم: "أثر ولاية العهد على الحكم في العصر العباسي (132-656هـ/750-1258م)"، والذي تم التوصل من خلاله إلى نتائج عدة، ولعل أبرزها:

- 1- تنوع صور وصيغ ولاية العهد في الدولة العربية الإسلامية، وأن بعض الخلفاء لم يعهدوا لأحد من بعدهم بتولي الخلافة، بل تركوا الأمر شورى للمسلمين.
- 2- إن الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أول من جعل ولاية العهد وراثية، بعد أن كانت شورى؛ بغية الحفاظ على وحدة الكلمة، وتماشيا مع الأحوال السياسية التي كانت تمر بها الدولة.
- 3- شهدت الدولة العربية في العصر العباسي في بعض الأحيان تسمية ثلاثة أمراء لولاية العهد.
- 4- تمخض عن ولاية العهد لأكثر من رجل؛ الكثير من النزاعات والصراعات السياسية بين ولاية العهد؛ فانعكست آثارها سلبا على مؤسسة الخلافة، وعلى المسلمين.
- 5- كان للقوى المتسلطة على الخلافة والمتمثلة بالترك والبويهيين والسلاجقة دور كبير في اختيار وتعيين ولي العهد؛ بما يخدم مصالحهم، ويحقق رغباتهم.
- 6- كانت الدولة تصدر مراسيم خاصة عند تعيين ولي العهد، وكذلك عند إغائه من منصبه.
- 7- هناك عدة آراء للعلماء المسلمين حول ولاية العهد؛ وذلك بحسب المذاهب الفقهية.

الهوامش:

- (1) ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، (ت711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، (بيروت، 1414هـ)، مادة: ولي.
- (2) سورة الأعراف، من الآية 196.
- (3) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، (ت310هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر، (د. م، 2001م)، 208/12.
- (4) سورة يونس، الآية 62.

- (5) سورة مريم، من الآية 5.
- (6) الطبري، جامع البيان، 457/15.
- (7) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ضبطها ورتبها: محمد سعيد اللحام، ط6، دار المعرفة، (بيروت، 2008م)، ص 629، 972، 793، 957، 958، 959.
- (8) ابن خلدون، ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، (ت808هـ)، مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط1، دار الفجر للتراث، (القاهرة، 2004م)، ص 266.
- (9) هلال، إبراهيم إبراهيم، ولاية الله والطريق إليها، تحقيق: ابن الخطيب، ط1، دار الكتب الحديثة، (القاهرة، د. ت)، ص 236.
- (10) ابن منظور، لسان العرب، مادة: عهد.
- (11) سورة طه، الآية 115.
- (12) الطبري، جامع البيان، 340/11.
- (13) سورة الفتح، الآية 10.
- (14) ابن منظور، لسان العرب، مادة: عهد.
- (15) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 266 وما بعدها.
- (16) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (ت276هـ)، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (القاهرة، 1992م)، ص 170؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ط2، دار التراث، (بيروت، 1387هـ)، 199/3.
- (17) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 201/3 وما بعدها؛ ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري، (ت630هـ)، الكامل في التاريخ، ط1، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، (بيروت، 1997م)، 187/2 وما بعدها.
- (18) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 428/3 وما بعدها؛ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (ت597هـ)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1992م)، 125/4، 126.
- (19) اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح، (ت بعد 292هـ)، تاريخ اليعقوبي، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت، 2002م)، 93/2؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 429/3.
- (20) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 227/4 وما بعدها؛ ابن الجوزي، المنتظم، 329/4، 49/5 وما بعدها.
- (21) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، 121/2، 122؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 321/4 وما بعدها.

- (22) ابن قتيبة، الإمامة والسياسة- المنسوب خطأ إلى ابن قتيبة، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، (د. م، 1997م)، 43/1، 44؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 427/4 وما بعدها.
- (23) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، 148/2 وما بعدها؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، (ت774هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر للطباعة، (د. م، 1997م)، 131/11 وما بعدها.
- (24) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت256هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير - اليمامة، (بيروت، 1987م)، رقم الحديث 2557.
- (25) الدوري، عبد العزيز، النظم الإسلامية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، 2008م)، ص 38 وما بعدها.
- (26) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 102/3؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 308/11، 309.
- (27) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 302/5؛ ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، 308/11.
- (28) مقدمة ابن خلدون، ص 262، 267.
- (29) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 96/4؛ ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، 651/12.
- (30) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، 177/2؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 530/5، 531.
- (31) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 530/5 وما بعدها؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 237/3 وما بعدها.
- (32) ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، 148/1.
- (33) الصلابي، علي محمد محمد، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، ط2، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت، 2008م)، 574/2، 575.
- (34) ابن قتيبة، المعارف، ص 372؛ ابن الجوزي، تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، ط1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، (بيروت، 1997م)، ص 62.
- (35) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 6/8، 10؛ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، (ت٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2003م)، 802/3.
- (36) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 471/7، 9/8؛ ابن الجوزي، المنتظم، 103/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 802/3، 7/4.
- (37) العاني، حسن فاضل زعين، سياسة المنصور أبي جعفر الداخلية والخارجية، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، (بغداد، 1981م)، ص 383، 384.
- (38) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 60/8؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 197/5.
- (39) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 124/8، 125؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 15/4، 16.

- (40) ابن الجوزي، المنتظم، 281/8؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 241/5.
- (41) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 168/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 281/4.
- (42) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 188/8؛ ابن الجوزي، المنتظم، 556/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 525/4.
- (43) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 265/5 وما بعدها؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 556/13.
- (44) ابن قتيبة، المعارف، ص 381؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 286/4.
- (45) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 240/8؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت 911هـ)، تاريخ الخلفاء، تحقيق: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، (د. م، 2004م)، ص 214.
- (46) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 269/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 780/4.
- (47) ابن الجوزي، المنتظم، 192/10، 193؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 783/4، 144/5.
- (48) ابن قتيبة، المعارف، ص 384؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 1032/4؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 219.
- (49) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 428/8 وما بعدها؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 427/5 وما بعدها.
- (50) ابن الجوزي، المنتظم، 193/10؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 7/5؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 226.
- (51) علي بن موسى الرضا: الإمام أبو الحسن بن علي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي الحسيني، وأمه أم ولد، روى عن: أبيه، وعبيد الله بن أرطأة. وروى عنه: ابنه أبو جعفر محمد، والمأمون، وأبو عثمان المازني، وغيرهم، وكان ﷺ سيد بني هاشم في عصره؛ لنبله وجلالته، وكان الخليفة المأمون يجله ويعظمه، توفي بمدينة بطوس، في سنة (203هـ/818م)، ومشهده مقصود بالزيارة، الذهبي، تاريخ الإسلام، 128/5.
- (52) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 555/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 7/5، 8؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 226.
- (53) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 575/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 14/5.
- (54) ابن العراني، محمد بن علي بن محمد، (ت 580هـ)، الإنباء في تاريخ الخلفاء، تحقيق: قاسم السامرائي، ط1، دار الآفاق العربية، (القاهرة، 2001م)، ص 103، 104.
- (55) الدوري، دراسات في العصور العباسية المتأخرة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، 2007م)، ص 37.
- (56) العمدة، إحسان وآخرون، تاريخ الدولة العباسية، ط1، منشورات جامعة القدس المفتوحة، (عمان، 1995م)، ص 132.
- (57) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، (ت 463هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2002م)، 45/8.

58) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 175/9، 176؛ ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر = تاريخ ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، ط2، دار الفكر، (بيروت، 1988م)، 343/3.

59) الذهبي، تاريخ الإسلام، 747/5؛ ابن خلدون، العبر، 349/3 وما بعدها؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص255.

60) الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، (ت255هـ)، التاج في أخلاق الملوك، تحقيق: أحمد زكي باشا، ط1، المطبعة الأميرية، (القاهرة، 1914م)، ص172.

61) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 234/9 وما بعدها؛ مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب، (ت421هـ)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، ط2، سروش، (طهران، 2000م)، 308/4 وما بعدها.

62) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 244/9؛ ابن الجوزي، المنتظم، 3/12، 4؛ ابن خلدون، العبر، 353/3.

63) ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص123؛ ابن دقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيمن العلاني، (ت809هـ)، الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين، تحقيق: محمد كمال الدين عز الدين علي، ط1، عالم الكتب، (بيروت، 2007م)، 132/1.

64) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 233/6 وما بعدها؛ ابن دقماق، الجوهر الثمين، 133/1 وما بعدها.

65) ابن كثير، البداية والنهاية، 505/14 وما بعدها؛ ابن دقماق، الجوهر الثمين، 136/1 وما بعدها.

66) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 474/9، 514، 22/10؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 288/6، 323، 460.

67) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 28/10؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 642/14.

68) ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص140، 150؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 470/6، 525.

69) ابن الجوزي، المنتظم، 60/13؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 743/14، 744.

70) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 140/10؛ ابن الجوزي، المنتظم، 79/13؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 749/14.

71) سامراء: أصل تسميتها سر من رأى، وهي مدينة شمال بغداد بثلاثين فرسخاً، شرقي دجلة، بناها الخليفة المعتصم بالله في سنة (221هـ/835م)؛ لتكون مقراً له ولجنده؛ عندما ضاقت بغداد بالجند والعساكر، وحكم فيها سبعة خلفاء بعده، ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله، (ت626هـ)، معجم البلدان، ط2، دار صادر، (بيروت، 1995م)، 173/3 وما بعدها؛ لسترنج، كي، (ت1352هـ)، بلدان الخلافة الشرقية، ترجمة: بشير فرنسيس وكوركيس عواد، ط2، مؤسسة الرسالة، (بيروت، 1985م)، ص76 وما بعدها.

72) ابن الجوزي، المنتظم، 80/13، 81؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 569/6 وما بعدها.

73) مسكويه، تجارب الأمم، 271/5 وما بعدها؛ ابن الجوزي، المنتظم، 280/13، 281.

74) ابن الجوزي، المنتظم، 305/13 وما بعدها؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص279 وما بعدها.

- (75) ابن دقماق، الجواهر الثمين، 1/154 وما بعدها؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 282 وما بعدها.
- (76) الصابئ، أبو الحسين هلال بن المحسن بن إبراهيم بن هلال الحراني، (ت ٤٨٤هـ)، رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، ط2، دار الرائد العربي، (بيروت، 1986م)، ص5.
- (77) ابن العمراني، الإنشاء في تاريخ الخلفاء، ص 176 وما بعدها؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 286، 294.
- (78) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 2/102، 11/47؛ ابن الجوزي، المنتظم، 15/26، 217.
- (79) ابن الجوزي، المنتظم، 16/164، 165، 17/11، 10/148، 552.
- (80) ابن الجوزي، المنتظم، 17/161، 169، 300؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 307 وما بعدها.
- (81) ابن كثير، البداية والنهاية، 16/310، 345، 394.
- (82) الذهبي، تاريخ الإسلام، 13/686.
- (83) محمد بن علي بن طباطبا، (ت 70٩هـ)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد مايو، ط1، دار القلم العربي، (بيروت، 1997م)، ص ٢٨.
- (84) الذهبي، تاريخ الإسلام، 12/222، 472، 551، 1138، 13/686؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 16/444، 540، 542.
- (85) الذهبي، تاريخ الإسلام، 13/346، 747.
- (86) ابن كثير، البداية والنهاية، 17/150، 264؛ ابن دقماق، الجواهر الثمين، 1/189 وما بعدها.
- (87) الذهبي، تاريخ الإسلام، 14/330.
- (88) البذور، مالك، النظام السياسي في الدولة العباسية، مكتبة السواقي العلمية، (عمان، ٢٠١٣م)، ص ٣٣.
- (89) مسكويه، تجارب الأمم، 3/442، 443؛ العاني، سياسة المنصور، ص 384، 385.
- (90) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 8/39؛ ابن الجوزي، المنتظم، 8/149.
- (91) أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت ٦٥٦هـ)، تراجم رجال القرنين السادس والسابع = الذيل على الروضتين، ط٢، دار الجبل، (بيروت، ١٩٧٤م)، ص ١٣٠؛ الذهبي تاريخ الإسلام، 5/747، 11/696.
- (92) أبو شامة، الذيل على الروضتين، ص ١٣٠.
- (93) مجهول، كتاب الحوادث، تحقيق: بشار عواد معروف وعماد عبد السلام، ط١، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، ١٩٧١م)، ص ١٣٠.
- (94) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، 9/176؛ ابن الجوزي، المنتظم، 12/163؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 265.
- (95) دابة النوبة: هي فرس، أول من اتخذها الخليفة أبو جعفر المنصور؛ وكان ذلك على أثر حركة الراوندية الذين أحاطوا بقصره وهم يهتفون: هذا قصر ربنا؛ فأخذ المنصور رؤساءهم، وحبس منهم مائتي رجل؛ فغضب الباقون واجتمعوا وفتحوا السجون وأخرجوا أصحابهم منها، وهجموا على المنصور، فخرج إليهم ماشياً، ولم يكن في بابه

- في ذلك الوقت دابة يركبها، فصار بعد ذلك اليوم تربط له فرس، في باب القصر، وصارت تلك سنة للخلفاء من بعده، مسكويه، تجارب الأمم، 3/373؛ ابن الطقطقي، الفخري في الآداب السلطانية، ص 156، 157.
- (96) ابن النجار، أبو عبد الله محمد بن محمود، (ت ٦٤٣هـ)، ذيل تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1997م)، 63/1.
- (97) ابن الجوزي، المنتظم، 4/10، 11، 193، 131/15؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 5/402.
- (98) الذهبي، تاريخ الإسلام، 5/1132، 9/341؛ ابن كثير، البداية والنهاية، 15/579.
- (99) ابن الجوزي، المنتظم، 7/172؛ ابن الدبيثي، أبو عبد الله محمد بن سعيد، (ت ٦٣٧هـ)، ذيل تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2006م)، 1/220.
- (100) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 10/209؛ سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن الأمير حسام الدين قزغلي، (ت ٦٥٤هـ)، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، ط1، مجلس دائرة المعارف الإسلامية، (حيدر أباد، ١٩٥١م)، 8/522.
- (101) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 6/467؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، 8/522.
- (102) أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم، (ت 324هـ)، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: نعيم زرزور، ط1، المكتبة العصرية، (د. م، 2005م)، 1/21، 22؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 266 وما بعدها.
- (103) الشيعة الإمامية: يطلق هذا اللفظ في عرف الفقهاء على القائلين بأحقية علي بن أبي طالب ﷺ بالخلافة بعد النبي ﷺ، وبإمامة الحسين ﷺ وبنيه من بعده، والإمامة في نظرهم ليست من المصالح العامة التي يمكن أن تفوض إلى نظر الأمة، ويتعين القائم بها بتعيينهم، إنما هي ركن الدين وقاعدة الاسلام، ولا يحق لنبي إغفاله ولا تفويضه إلى الأمة، إنما يجب عليه تعيين الإمام لهم، وأن علياً ﷺ هو من عينه النبي ﷺ، بنصوص ينقلونها على مقتضى مذهبهم، لا يعرفها جهابذة علماء أهل السنة، ولا نقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع، أو مطعون في طريقة نقلها، أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، 1/25 وما بعدها؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 250 وما بعدها؛ ينظر: الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب، (ت 329هـ)، أصول الكافي، طبع حجر، (طهران، د. ت)، ص 101.
- (104) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 250 وما بعدها؛ ذوقان، وجيه لطف، ولاية العهد في العصر الأموي (41-132هـ)، جامعة النجاح، (نابلس، ٢٠٠٥م)، ص ٨١.
- (105) الكليني، الكافي، ص 101.
- (106) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 7/160؛ العاني، سياسة المنصور، ص 255 وما بعدها.
- (107) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، 1/109.

ثبت المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري، (ت630هـ).
- 1- الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، (بيروت، 1997م).
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت256هـ).
- 2- صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير- اليمامة، (بيروت، 1987م).
- البدور، مالك.
- 3- النظام السياسي في الدولة العباسية، مكتبة السواقي العلمية، (عمان، 2013م).
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، (ت255هـ).
- 4- التاج في أخلاق الملوك، تحقيق: أحمد زكي باشا، ط1، المطبعة الأميرية، (القاهرة، 1914م).
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (ت597هـ).
- 5- تلقيح فهم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، ط1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، (بيروت، 1997م).
- 6- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1992م).
- أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم، (ت324هـ).
- 7- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتز، ط3، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د، ت).
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، (ت463هـ).
- 8- تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2002م).
- ابن خلدون، ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، (ت808هـ).

- 9- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر = تاريخ ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، ط2، دار الفكر، (بيروت، 1988م).
- 10- مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط1، دار الفجر للتراث، (القاهرة، 2004م).
- ابن الديبشي، أبو عبد الله محمد بن سعيد، (ت 637هـ).
- 11- ذيل تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2006م).
- ابن دقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيمن العلائي، (ت 809هـ).
- 12- الجواهر الثمين في سير الملوك والسلطين، تحقيق: محمد كمال الدين عز الدين علي، ط1، عالم الكتب، (بيروت، 2007م).
- الدوري، عبد العزيز.
- 13- دراسات في العصور العباسية المتأخرة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، 2007م).
- 14- النظم الإسلامية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، 2008م).
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (ت 748هـ).
- 15- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 2003م).
- ذوقان، وجيه لطفي.
- 16- ولاية العهد في العصر الأموي (41-132هـ)، جامعة النجاح، (نابلس، 2005م).
- سبط ابن الجوزي، أبو المظفر يوسف بن الأمير حسام الدين قزغلي، (ت 654هـ).
- 17- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، ط1، مجلس دائرة المعارف الإسلامية، (حيدر أباد، 1951م).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت 911هـ).

- 18- تاريخ الخلفاء، تحقيق: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، (د. م، 2004م).
- أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت ٦٥٦هـ).
- 19- تراجم رجال القرنين السادس والسابع = الذيل على الروضتين، ط٢، دار الجيل، (بيروت، ١٩٧٤م).
- الصابئ، أبو الحسين هلال بن المحسن بن إبراهيم بن هلال الحراني، (ت ٤٤٨هـ).
- 20- رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، ط2، دار الرائد العربي، (بيروت، 1986م).
- الصلابي، علي محمد محمد.
- 21- الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، ط2، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت، 2008م).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، (ت 310هـ).
- 22- تاريخ الرسل والملوك، ط2، دار التراث، (بيروت، 1387هـ).
- 23- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر، (د. م، 2001م).
- ابن الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا، (ت 70٩هـ).
- 24- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد مايو، ط1، دار القلم العربي، (بيروت، 1997م).
- العاني، حسن فاضل زعين.
- 25- سياسة المنصور أبي جعفر الداخلية والخارجية، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، (بغداد، 1981م).
- عبد الباقي، محمد فؤاد.
- 26- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ضبطها ورتبها: محمد سعيد اللحام، ط6، دار المعرفة، (بيروت، 2008م).
- العمدة، إحسان وآخرون.

- 27- تاريخ الدولة العباسية، ط1، منشورات جامعة القدس المفتوحة، (عمان، 1995م).
- ابن العمراني، محمد بن علي بن محمد، (ت580هـ).
- 28- الإنشاء في تاريخ الخلفاء، تحقيق: قاسم السامرائي، ط1، دار الآفاق العربية، (القاهرة، 2001م).
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (ت276هـ).
- 29- الإمامة والسياسة- المنسوب خطأ إلى ابن قتيبة، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، (د. م، 1997م).
- 30- المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (القاهرة، 1992م).
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، (ت774هـ).
- 31- البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر للطباعة، (د. م، 1997م).
- الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي، (ت329هـ).
- 32- أصول الكافي، طبع حجر، (طهران، د. ت).
- لسترنج، كي، (ت1352هـ).
- 33- بلدان الخلافة الشرقية، ترجمة: بشير فرنسيس وكوركيس عواد، ط2، مؤسسة الرسالة، (بيروت، 1985م).
- مجهول.
- 34- كتاب الحوادث، تحقيق: بشار عواد معروف وعماد عبد السلام، ط1، دار الغرب الإسلامي، (بيروت، 1971م).
- مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب، (ت421هـ).
- 35- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، حققه: أبو القاسم إمامي، ط2، سروش، (طهران، 2000م).
- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، (ت711هـ).
- 36- لسان العرب، ط3، دار صادر، (بيروت، 1414هـ).
- ابن النجار، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن البغدادي، (ت643هـ).

- 37- ذيل تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1997م).
- هلال، إبراهيم إبراهيم.
- 38- ولاية الله والطريق إليها، تحقيق: ابن الخطيب، ط1، دار الكتب الحديثة، (القاهرة، د. ت).
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، (ت626ه).
- 39- معجم البلدان، ط2، دار صادر، (بيروت، 1995م).
- اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح البغدادي، (ت بعد292ه).
- 40- تاريخ اليعقوبي، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت، 2002م).

List of sources and references:

- The Holy Quran
- Ibn Al-Athir, Izz Al-Din Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karm Muhammad bin Muhammad Al-Jazari, (d. 630 AH).
- 1- Al-Kamil fi Al-Tarikh, edited by: Omar Abdul Salam Tadmuri, 1st ed., Dar Al-Kitab Al-Arabi, (Beirut, 1997 AD).
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim Al-Ja'fi, (d. 256 AH).
- 2- Sahih Al-Bukhari, edited by: Mustafa Deeb Al-Baghdadi, 3rd ed., Dar Ibn Kathir - Al-Yamamah, (Beirut, 1987 AD).
- Al-Badour, Malik.
- 3- The Political System in the Abbasid State, Al-Sawaqi Scientific Library, (Amman, 2013 AD).
- Al-Jahiz, Abu Uthman Amr bin Bahr bin Mahbub Al-Kinani by allegiance, Al-Laithi, (d. 255 AH).
- 4- Al-Taj fi Akhlaq al-Muluk, edited by: Ahmed Zaki Pasha, 1st ed., Al-Amiriya Press, (Cairo, 1914).
- Ibn al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad, (d. 597 AH).
- 5- Tallqih Fahum Ahl al-Athar fi Uyun al-Tarikh wa al-Seer, 1st ed., Dar al-Arqam bin Abi al-Arqam Company, (Beirut, 1997 AD).

6- Al-Muntazam fi Tarikh al-Muluk wa al-Umam, edited by: Muhammad Abd al-Qadir Atta and Mustafa Abd al-Qadir Atta, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, (Beirut, 1992 AD).

• Abu al-Hasan al-Ash'ari, Ali bin Ismail bin Ishaq bin Salem, (d. 324 AH).

7- Articles of Islamists and the Differences of Worshippers, edited by: Helmut Ritter, 3rd ed., Dar Ihya al-Turath al-Arabi, (Beirut, n.d.).

• Al-Khatib al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad bin Ali bin Thabit bin Ahmad, (d. 463 AH).

8- History of Baghdad, edited by: Bashar Awad Marouf, 1st ed., Dar Al-Gharb Al-Islami, (Beirut, 2002).

• Ibn Khaldun, Wali Al-Din Abu Zaid Abdul Rahman bin Muhammad Al-Hadrami Al-Ishbili, (d. 808 AH).

9- Al-Ibar and Diwan Al-Mubtada and Al-Khabar in the days of the Arabs, Persians, and Berbers and those who were their contemporaries from those with the greatest authority = History of Ibn Khaldun, edited by: Khalil Shahada, 2nd ed., Dar Al-Fikr, (Beirut, 1988).

10- Introduction to Ibn Khaldun, edited by: Hamid Ahmed Al-Taher, 1st ed., Dar Al-Fajr for Heritage, (Cairo, 2004).

• Ibn Al-Dubaithi, Abu Abdullah Muhammad bin Saeed, (d. 637 AH).

11- Tail of the History of the City of Peace, edited by: Bashar Awad Marouf, 1st ed., Dar Al-Gharb Al-Islami, (Beirut, 2006).

• Ibn Duqmaq, Sarim Al-Din Ibrahim bin Muhammad bin Aydamur Al-Ala'i, (d. 809 AH).

12- The Precious Essence of the Biographies of Kings and Sultans, edited by: Muhammad Kamal al-Din Izz al-Din Ali, 1st ed., Alam al-Kutub, (Beirut, 2007).

• Al-Douri, Abdul Aziz.

13- Studies in the Late Abbasid Eras, 1st ed., Center for Arab Unity Studies, (Beirut, 2007).

14- Islamic Systems, 1st ed., Center for Arab Unity Studies, (Beirut, 2008).

• Al-Dhahabi, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz, (d. 748 AH).

15- History of Islam and Deaths of Celebrities and Notables, edited by: Bashar Awad Marouf, 1st ed., Dar al-Gharb al-Islami, (Beirut, 2003).

- Dhuqan, Wajih Lutfi.
16- The Crown Prince in the Umayyad Era (41-132 AH), An-Najah University, (Nablus, 2005).
- Sabt Ibn al-Jawzi, Abu al-Muzaffar Yusuf bin al-Amir Hussam al-Din Qizugli, (d. 654 AH).
17- Mirat al-Zaman fi Tarikh al-Aayan, 1st ed., Council of the Islamic Encyclopedia, (Hyderabad, 1951 AD).
- al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman bin Abi Bakr, (d. 911 AH).
18- Tarikh al-Khulafa, edited by: Hamdi al-Damardash, 1st ed., Nizar Mustafa al-Baz Library, (n.d., 2004 AD).
- Abu Shama, Abd al-Rahman bin Ismail bin Ibrahim, (d. 656 AH).
19- Biographies of the Men of the Sixth and Seventh Centuries = The Appendix to the Two Gardens, 2nd ed., Dar al-Jeel, (Beirut, 1974 AD).
- al-Sabe', Abu al-Husayn Hilal bin al-Muhsin bin Ibrahim bin Hilal al-Harrani, (d. 448 AH).
20- Drawings of the House of the Caliphate, edited by: Mikhail Awad, 2nd ed., Dar Al-Raed Al-Arabi, (Beirut, 1986).
- Al-Salabi, Ali Muhammad Muhammad.

- 21- The Umayyad State, Factors of Prosperity and Consequences of Collapse, 2nd ed., Dar Al-Ma'rifah for Printing, Publishing and Distribution, (Beirut, 2008).
- Al-Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb Al-Amili, (d. 310 AH).

- 22- History of the Messengers and Kings, 2nd ed., Dar Al-Turath, (Beirut, 1387 AH).

- 23- Jami' Al-Bayan on the Interpretation of the Verses of the Qur'an, edited by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, 1st ed., Dar Hijr, (n.d., 2001).
- Ibn Al-Taqtaqi, Muhammad bin Ali bin Tabataba, (d. 709 AH).
- 24- Al-Fakhri in Sultanic Literature and Islamic States, edited by: Abdul Qader Muhammad Mayu, 1st ed., Dar Al-Qalam Al-Arabi, (Beirut, 1997).
- Al-Ani, Hassan Fadhel Zain.

- 25- Al-Mansur Abu Jaafar's Domestic and Foreign Policy, Publications of the Ministry of Culture and Information, (Baghdad, 1981).
- Abdul Baqi, Muhammad Fuad.
- 26- Indexed Dictionary of the Words of the Holy Quran, Punctuated and Arranged by: Muhammad Saeed Al-Lahham, 6th ed., Dar Al-Ma'rifah, (Beirut, 2008).
- Al-Amad, Ihsan and others.
- 27- History of the Abbasid State, 1st ed., Publications of Al-Quds Open University, (Amman, 1995).
- Ibn Al-Omrani, Muhammad bin Ali bin Muhammad, (d. 580 AH).
- 28- Al-Inbaa in the History of the Caliphs, edited by: Qasim Al-Samarrai, 1st ed., Dar Al-Afaq Al-Arabiyyah, (Cairo, 2001).
- Ibn Qutaybah, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim al-Dinawari, (d. 276 AH).
- 29- Imamate and Politics - wrongly attributed to Ibn Qutaybah, edited by: Khalil al-Mansur, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, (n.d., 1997).
- 30- Al-Ma'arif, edited by: Tharwat Okasha, 2nd ed., Egyptian General Book Authority, (Cairo, 1992).
- Ibn Kathir, Abu al-Fida Ismail bin Omar al-Qurashi al-Basri al-Dimashqi, (d. 774 AH).
- 31- The Beginning and the End, edited by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, 1st ed., Dar Hijr for Printing, (n.d., 1997).
- Al-Kulayni, Abu Ja'far Muhammad bin Ya'qub bin Ishaq al-Razi, (d. 329 AH).
- 32- Usul al-Kafi, stone printing, (Tehran, n.d.).
- Le Strange, K., (d. 1352 AH).
- 33- The Countries of the Eastern Caliphate, translated by: Bashir Francis and Korkis Awad, 2nd ed., Al-Risala Foundation, (Beirut, 1985).
- Unknown.
- 34- The Book of Incidents, edited by: Bashir Awad Marouf and Imad Abdul Salam, 1st ed., Dar Al-Gharb Al-Islami, (Beirut, 1971).
- Miskawayh, Abu Ali Ahmad bin Muhammad bin Yaqub, (d. 421 AH).
- 35- The Experiences of Nations and the Succession of Aspirations, edited by: Abu Al-Qasim Imami, 2nd ed., Soroush, (Tehran, 2000).

- Ibn Manzur, Jamal Al-Din Abu Al-Fadl Muhammad bin Makram bin Ali Al-Ansari, (d. 711 AH).
- 36- Lisan al-Arab, 3rd ed., Dar Sadir, (Beirut, 1414 AH).
- Ibn al-Najjar, Muhibb al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Mahmud ibn al-Hasan al-Baghdadi, (d. 643 AH).
- 37- Tail of the History of Baghdad, study and investigation: Mustafa Abdul Qadir Atta, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, (Beirut, 1997 AD).
- Hilal, Ibrahim Ibrahim.
- 38- The Guardianship of God and the Path to It, investigation: Ibn al-Khatib, 1st ed., Dar al-Kutub al-Hadithah, (Cairo, n.d.).
- Yaqut al-Hamawi, Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqut ibn Abdullah al-Rumi al-Baghdadi, (d. 626 AH).
- 39- Dictionary of Countries, 2nd ed., Dar Sadir, (Beirut, 1995 AD).
- Al-Yaqubi, Ahmad bin Ishaq bin Jaafar bin Wahb bin Wadeh Al-Baghdadi, (d. after 292 AH).
- 40- Al-Yaqubi's History, commented on and annotated by: Khalil Al-Mansour, 2nd ed., Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, (Beirut, 2002 AD).